

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[92] النبي (ص) يرد الخمس على أصحابه أيضا: وكما أنه لم يأخذ الخمس في بدر، فإنه لم يأخذه في غيرها أيضا. فقد ورد أنه (ص) قد رد الخمس على أصحابه في قصة حنين، حيث: " تناول (أي النبي (ص) من الأرض وبرة من بعر، أو شيئا، ثم قال: والذي نفسي بيده، مالي مما أفاء الله عليكم ولا مثل هذه إلا الخمس، وهو مردود عليكم " (1). فهذا كان حال النبي (ص) معهم، ولكن غير النبي (ص) قد استأثر بالفئ ومنعه أهله، بل حرم ورثة النبي (ص) من ميراثه، كما هو معلوم. ولسوف نتكلم حول تشريع الخمس في الأرباح والأموال، في فصل مستقل يأتي إن شاء الله، بعنوان: " بحوث تسبق السيرة ". اكتفاء الناس في عهد علي (ع): أخرج أبو عبيد، وغيره: " أن أمير المؤمنين عليا " عليه السلام " أعطى العطاء في سنة ثلاث مرات. ثم أتاه مال من أصبهان. فقال: أغدوا إلى عطاء رابع، إني لست بخازنكم، فقسم الحبال، فأخذها قوم، وردّها قوم، فأكرههم على أخذها " (2). وهذا يعني: أن الناس قد وصلوا في عهد أمير المؤمنين " عليه " (1) الموطأ ج 2 ص 14 المطبوع مع تنوير الحوالك، والأموال لابي عبيد ص 444 و 447، والفتوح لابن أعثم ج 2 ص 122، ومسند أحمد ج 2 ص 316 و 319 و 326، والثقات ج 2 ص 78. (2) الأموال لابي عبيد ص 384، وكنز العمال ج 4 ص 378 و 318، وحياة الصحابة ج 2 ص 236، وترجمة الإمام علي (ع) من تاريخ ابن عساكر بتحقيق المحمودي ج 3 ص 181، وأنساب الأشراف بتحقيق المحمودي ج 2 ص 132. (*)